



منظمة التعاون الإسلامي

OIC/CFM-41/2013/IBO/RES/FINAL

قرار بشأن
المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل
الصادرة عن
الدورة الحادية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة: استشراف مجالات التعاون الإسلامي)
جدة، المملكة العربية السعودية
20 – 21 شعبان 1425 هـ
(الموافق: 18-19 يونيو 2014م)

قرار رقم IBO-41/1
بشأن
المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الحادية والأربعين (دورة: استشراف مجالات التعاون الإسلامي) في جدة بالمملكة العربية السعودية، يومي 20 و 21 شعبان 1435هـ (الموافق 18 - 19 يونيو 2014م،

انطلاقاً من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي؛

وأخذاً في الاعتبار التعاون والتنسيق بين المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل في الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، والمكتب العربي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، لتحقيق التطبيق الأمثل لمبادئ وأحكام مقاطعة إسرائيل؛

واستناداً إلى جميع القرارات الإسلامية ذات الصلة، ولاسيما القرار رقم IBO-40/1 الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته الأربعين الذي عُقد في كوناكري، بجمهورية غينيا، في الفترة من 6 إلى 8 صفر 1435هـ، الموافق 9 إلى 11 ديسمبر 2013م

وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل؛

يقرر :

1. **يدعو** الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، واعتبار التشريعات والأنظمة، واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة (المبادئ العامة للمقاطعة، والقانون الإسلامي، وقرارات المنظمة ذات الصلة لمقاطعة إسرائيل على مستوى القمة ووزراء الخارجية، واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية، واجتماعاتها الدورية) جزء من تشريعاتها الوطنية المعمول بها.
2. **يؤكد** على دعم المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بما يمكنه من القيام بمسؤولياته، ومهامه الهادفة إلى زيادة فعالية مقاطعة إسرائيل في الدول الإسلامية.
3. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تنشئ مكاتب إقليمية إسلامية للمقاطعة في بلدانها بإنشاء هذه المكاتب، وتعيين المديرين لها، وتسميتهم ضباط اتصال مع المكتب الإسلامي الرئيسي للمقاطعة لدى الأمانة العامة.

4. **يناشد الجهات المختصة في الدول الأعضاء** تقديم الدعم اللازم للمكاتب الإقليمية الإسلامية في بلدانها للقيام بالمهام الموكلة إليها، باعتبار أن هذه المكاتب الأداة التنفيذية لأحكام المقاطعة.
5. **يشيد بالتعاون** القائم بين المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، والمكتب العربي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بغية تحقيق التطبيق الأمثل لمبادئ وأحكام مقاطعة إسرائيل.
6. **يطلب من الأمين العام** متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير عنه إلى الدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.
